



# EG-FINANCE

الجمعية المصرية لدراسات التمويل والاستثمار

دراسة للقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم " 124 " لسنة 2010 بشأن قواعد و اجراءات تقسيم الشركات المقيدة بالبورصة المصرية نود الاشارة الي ان لجنة دراسات و بحوث السوق بالجمعية المصرية لدراسات التمويل والاستثمار قد قامت باعداد عددا من المقترحات الاضافية الخاصة بموضوع " تقسيم الشركات " و التي نعرضها علي سيادتكم لدراسة امكانية اضافتها للقرار السابق .

## تتمثل هذه المقترحات في :

اولا : ضرورة ان يتم اعداد القوائم المالية الافتراضية لكل شركة ناتجة عن التقسيم من خلال مستشار مالي مستقل و ان تعرض علي مراقبي حسابات الشركة لابداء الراي قبل تقديمها للهيئة العامة للرقابة المالية .

ثانيا : ضرورة تقديم دراسة من مستشار مالي مستقل عن وضع الشركة القاسمة و الشركة المنقسمة بعد عملية التقسيم و الخطة المستقبلية المستهدفة لكلاهما بعد التقسيم .

ثالثا : ضرورة تقديم دراسة تتضمن تحديد الجدوي الاقتصادية لعملية التقسيم متضمنا الجدول الزمني لعملية التقسيم .

رابعا : تعديل نص الفقرة الاولي من المادة الثالثة من القرار لتصبح " بحد ادني 75% من الاصوات الممثلة في الاجتماع " و هو ما لا يعد مخالفا لنص المادة 229 من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981 .

خامسا : الغاء عبارة " استيفاء احدي هذه الشركات لشروط استمرار " من الفقرة قبل الاخيرة من المادة الثالثة من القرار لتصبح العبارة " في حالة عدم القيد بالبورصة " لزيادة مساحة المرونة التي يؤدي لها هذا القرار .

سادسا : النص علي التزام الشركة بالحصول علي تقييم من مستشار مالي مستقل للشركة القاسمة و المنقسمة و لحصص المساهمين بعد اتمام عملية التقسيم و ذلك في ظل عدم كفاية القوائم المالية في تحديد الوضع الحقيقي للشركات المنقسمة .

الجمعية المصرية لدراسات التمويل والاستثمار  
لجنة دراسات و بحوث السوق